



مَعْهَدُ الْعُلَمَاءِ لِلدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا

العراق - النجف الاشرف

جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

قسم القانون العام

دَوْرُ الْإِدْعَاءِ الْعَامِ فِي ضَمَانِ الشَّرْعِيَّةِ الْجَزَائِيَّةِ الْإِجْرَائِيَّةِ

مرسالة تقدّم بها الطالب

محمد ليث حازم العاني

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

بأشراف

أ.م.د. كرار حيدر ضياء الصائغ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾

صَدَقَ اللَّهُ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

سورة الجاثية: الآية (١٨).

ب()

هَذَا

إلى من رحل وبقي أثرًا حاضرًا في الذاكرة، وما زال يضيء دربي...
إلى أيقونة القانون ورجل العدالة، الذي كان نصيرًا ومدافعًا عنها، وألهمني طريق العلم والعمل...
إلى من كان أول الداعمين لي في هذا المجال...

... جدي رحمه الله ...

إلى من أحمل اسمه بكل فخر وشرف...

إلى من كان السند الذي لا يميل..

إلى من علمني القيم والأخلاق وصبر معي في طريق العلم...

... والذي ...

إلى العظيمة التي كانت نبض قلبي وملاذي الآمن..

إلى من غمرتني بحبها ودعائها وتعبها الذي لا يُقَدَّر..

إلى من كانت سببًا في صلاتي ونفجي...

... والدتي ...

إلى من كانت بيت الحنان الأول، ومصدر الدفء..

وإلى من كانت وما زالت دعواتها سببًا في نجاحي....

... جدتي ...

إلى من كاننا لي سندًا وصديقتين قبل أن تكونا أخنين...

إلى من شاركناني الفرح والحزن...

... أخواتي ...

إلى التي رافقتني خلال هذه المرحلة الدراسية بصمتٍ جميل...

إلى من لا تحتاج أن أصفها، لأن قلبي يفهمها قبل كلماتي...

إلى الذين قاسموني عناء الدراسة وكانوا لي خير إخوة زملائي في قسم القانون العام...

... أهدي ثمرة جهدي ...

ت()

الشكر والعرفان

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله « الحمد لله شكراً وامثاناً، اعترافاً بفضله العظيم، الحمد لله ليلاً ونهاراً سرّاً وجهاراً، الحمد لله على كل شيء، وأنعم عليّ وأعاني على أتمام هذه الرسالة وأدعوه سبحانه أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، وصلى الله على سيد الأنبياء والمرسلين محمد (ﷺ) .

فإن الشكر والامثان من لوازم الإيمان ودوام النعم واستمرارها، إذ جاء في محكم كتابه العزيز: (لئن شكرتم لأزيدنكم)، وعملاً بسنة نبيه (ﷺ) (من لا يشكر المخلوق لا يشكر الخالق) .

يشرفني أن أقدم بخزير الشكر والتقدير إلى الاسناد المساعد الدكتور (كرام حيدر ضياء الصائغ) المشرف على هذه الرسالة، لما بذله من جهود علمية مخلصّة، وتوجيهات سديدة، ومناجعة دقيقة، كان لها الأثر الكبير في إنجاز هذا العمل وإخراجه على هذا النحو.

يشرفني أن أقدم خالص الشكر والتقدير إلى السادة، رئيس وأعضاء لجنة المناقشة ولتفضلهم بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة، فلهم الشكر والثناء الجميل على ذلك .

ويشرفني أيضاً ، أن أقدم بفائق الاعتراف والامثان إلى معهد العلمين للدراسات العليا، وللسيد العميد والأساتذة الأفاضل في السنة التحضيرية ، وإلى العلامة السيد الدكتور محمد علي غفر العلوم (رحمه الله)، والشيخ الدكتور خالد غالب مطر النميمي (رحمه الله)، وإلى موظفي قسم القانون العام وكادر المكتبة في المعهد لما قدموه من عون ومساعدة طيلة سيرتي الدراسية.

ث()

المُستخلص

تُعدّ الشرعية الجزائية الإجرائية إحدى حلقات الشرعية الجزائية التي تركز عليها المنظومة الجزائية، وبموجبها تخضع الإجراءات الجزائية لمبدأ سيادة القانون ووجوب مباشرتها على وفق الضوابط التي رسمها المشرّع، ضماناً لصحة الإجراءات وسلامة تطبيقها واحترام حقوق اطراف الدعوى الجزائية، ولا يقتصر الأمر على عرض طبيعتها القانونية فحسب، وإنما يمتد للكشف عن جوهرها ووظيفتها ومكانتها داخل النظام القانوني، بوصفها ضماناً أساسية لتحقيق العدالة وحماية الحقوق والحريات.

ويرتبط الإدعاء العام بالشرعية الجزائية الإجرائية بوصفه أحد الأجهزة القضائية الرئيسة في النظام الجزائي، كونه جهازاً قضائياً رقابياً يتولى تحريك الدعوى الجزائية ومباشرتها باسم المجتمع، ويضطلع بدور إجرائي مهم في مختلف مراحل الدعوى الجزائية، كما يبرز دوره الإجرائي في مرحلة التحري والتحقيق الابتدائي لما لهذه المرحلة من أثر بالغ في تحديد معالم الجريمة والأسس التي يُبنى عليها القرار القضائي، فضلاً عن دوره في متابعة سلامة إجراءات المحاكمة والطعن في القرارات والأحكام المخالفة للقانون، بما يحقق الرقابة الإشراف على حسن تطبيق القانون والطعن عند مخالفته، ويكفل احترام الشرعية الجزائية الإجرائية.

ويتمثل دور الإدعاء العام في إطار الشرعية الجزائية الإجرائية في تعزيز احترام القواعد القانونية المنظمة للإجراءات الجزائية وصيانة الحقوق والحريات، وترسيخ رقابة الإشراف والطعن، بما ينسجم مع متطلبات الشرعية الجزائية الإجرائية ومبدأ سيادة القانون.

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
٦ - ١	المقدمة
٦٧ - ٧	الفصل الأول: التعريف بفكرة الشرعية الجزائية الإجرائية والإدعاء العام
٤١ - ٨	المبحث الأول: ماهية الشرعية الجزائية الإجرائية
٢٦ - ٩	المطلب الأول: مفهوم الشرعية الجزائية الإجرائية
١٤ - ٩	الفرع الأول: مدلول الشرعية الجزائية الإجرائية
٢٦ - ١٤	الفرع الثاني: عناصر الشرعية الجزائية الإجرائية
٤١ - ٢٦	المطلب الثاني: طبيعة الشرعية الجزائية الإجرائية وذاتيتها
٣١ - ٢٧	الفرع الأول: طبيعة الشرعية الجزائية الإجرائية
٤١ - ٣١	الفرع الثاني: ذاتية الشرعية الجزائية الإجرائية
٦٧ - ٤١	المبحث الثاني: ماهية الإدعاء العام
٥٥ - ٤٢	المطلب الأول: مفهوم الإدعاء العام
٥٠ - ٤٢	الفرع الأول: مدلول الإدعاء العام
٥٥ - ٥٠	الفرع الثاني: الأساس القانوني للإدعاء العام
٦٧ - ٥٥	المطلب الثاني: خصائص الإدعاء العام
٦١ - ٥٦	الفرع الأول: وحدة الإدعاء العام
٦٧ - ٦١	الفرع الثاني: عدم مسؤولية عضو الإدعاء العام
١٣٤ - ٦٨	الفصل الثاني: دور الإدعاء العام بالدعوى الجزائية وأثره في حماية الشرعية الجزائية الإجرائية
١٠٠ - ٦٩	المبحث الأول: دور الإدعاء العام في مرحلة التحقيق وما يسبقها
٨٣ - ٧٠	المطلب الأول: دور الإدعاء العام في تحريك الدعوى الجزائية ومباشرتها
٧٨ - ٧٠	الفرع الأول: الإطار الإجرائي لتحريك الدعوى الجزائية
٨٣ - ٧٨	الفرع الثاني: القيود على حق الإدعاء العام في تحريك الدعوى الجزائية
١٠٠ - ٨٤	المطلب الثاني: دور الإدعاء العام في مرحلة التحري والتحقيق

٨٤ - ٨٧	الفرع الأول: دور الإدعاء العام في مرحلة التحري وجمع الأدلة
٨٧ - ١٠٠	الفرع الثاني: دور الإدعاء العام في مرحلة التحقيق
١٠١ - ١٣٤	المبحث الثاني: دور الإدعاء العام في المحاكمة وما بعدها
١٠٢ - ١١٧	المطلب الأول: دور الإدعاء العام في المحاكمة
١٠٢ - ١٠٩	الفرع الأول: حضور الإدعاء العام في المحاكمة
١١٠ - ١١٧	الفرع الثاني: رقابة الإدعاء العام على المحاكمة
١١٧ - ١٣٤	المطلب الثاني: دور الإدعاء العام في الطعن بالأحكام
١١٨ - ١٢٧	الفرع الأول: دور الإدعاء العام في الطعن بالتمييز
١٢٧ - ١٣٤	الفرع الثاني: دور الإدعاء العام في تصحيح القرار والطعن بإعادة المحاكمة
١٣٥ - ١٣٨	الخاتمة
١٣٩ - ١٥٧	المصادر والمراجع
A	Abstract

المقدمة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، حمداً يليق بجلاله وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على رسوله الكريم المبعوث رحمةً للعالمين...

أولاً :- التعريف بموضوع الدراسة :

تُعدّ الشرعية الجزائية الإجرائية من المبادئ العامة التي يقوم عليها نظام العدالة الجزائية، إذ تُعنى بتنظيم الإجراءات المتبعة في الدعوى الجزائية وضمان مباشرتها وفقاً للقواعد القانونية المقررة، بما يحقق التوازن بين حق الدولة في ملاحقة الجريمة من جهة، وحق الأفراد في التمتع بالضمانات القانونية الكفيلة بحماية حقوقهم وحياتهم من جهة أخرى.

ويقوم هذا المبدأ على خضوع جميع الإجراءات الجزائية لأحكام القانون، وعدم جواز اتخاذ أي إجراء أو ممارسة أي سلطة إلا في الحدود التي رسمها المشرع، وبما ينسجم مع متطلبات العدالة وسيادة القانون ويُسهم في إستيثاق الحقيقة.

ولما كانت الإجراءات الجزائية تمثل الوسيلة التي تباشر من خلالها الدولة وظيفتها في ملاحقة الجرائم والكشف عن مرتكبيها وتقديمهم إلى القضاء العادل ، فقد حرصت التشريعات على وضع قواعد قانونية تنظم هذه الإجراءات وتحدد ضوابطها وضماناتها، وذلك بهدف منع التعسف في استعمال السلطة وصون حقوق الأفراد وحياتهم ، ومن ثمّ، فإن احترام الشرعية الجزائية الإجرائية لا يقتصر على مجرد وجود نصوص قانونية تنظم الإجراءات، وإنما يمتد ليشمل ضرورة الالتزام الفعلي بتلك النصوص من قبل الجهات المختصة بتطبيقها في الواقع العملي.

سعيًا لتحقيق هذه الغاية، أوجدت التشريعات عدداً من المؤسسات والأجهزة القضائية التي تضطلع بدور في ضمان احترام القانون، ويأتي الإدعاء العام في مقدمة هذه الجهات، لما يتمتع به من مركز قانوني متميز داخل منظومة العدالة الجزائية ، إذ يضطلع بمهام تتعلق بحماية المصلحة العامة والسهر على حسن تطبيق أحكام القانون، فضلاً عن متابعة سلامة الإجراءات المتخذة في الدعوى الجزائية، بما يسهم في تعزيز الضمانات القانونية وصون الحقوق والحريات، وتحقيق التوازن بين متطلبات مكافحة الجريمة ومقتضيات العدالة، فضلاً عن ترسيخ الثقة بمنظومة العدالة الجزائية وتعزيز مبدأ سيادة القانون.

ثانياً :- أهمية موضوع الدراسة :

تتجلى أهمية الدراسة في إبراز الدور الذي يضطلع به الإدعاء العام في ضمان الشرعية الجزائية الإجرائية، من خلال ما يتمتع به من سلطات قضائية في الرقابة الإشراف على صحة الإجراءات الجزائية، والطعن في الإجراءات والأحكام المخالفة للقانون، فضلاً عن دوره في متابعة حسن تطبيق القواعد الإجرائية التي نظمها المشرع في قانون الاجرائي، بوصفه ممثلاً للمجتمع وسلطة اتهام تسعى إلى حماية المصلحة العامة وتحقيق العدالة وإستيثاق الحقيقة.

وتبرز أهمية الدراسة في إيضاح الصلة الوثيقة بين الإدعاء العام والقضاء الجزائي، إذ يُعد الإدعاء العام جزءاً أساسياً في تشكيل محاكم الجزاء، ولا يكتمل التشكيل القانوني للمحكمة ولا تكتسب إجراءاتها المشروعية القانونية ما لم يكن ممثلاً فيها وفقاً لما رسمه القانون، لما يؤديه من دور جوهري في الدعوى الجزائية منذ تحريكها وحتى صدور قرار الحكم القطعي البات فيها، دون أن يكون خصماً شخصياً، وإنما خصماً إجرائياً شريفاً غايته ضمان سيادة القانون وتحقيق التطبيق السليم للإجراءات الجزائية.

وتتأكد أهمية الدراسة كذلك من خلال الدور العملي الذي يؤديه الإدعاء العام في تحقيق التوازن بين حق الدولة في العقاب وضمان حقوق وحريات الأفراد، ولا سيما حماية الحرية الشخصية للمتهم وترسيخ قرينة البراءة عبر إجراءات قانونية عادلة، الأمر الذي يجعل من الإدعاء العام إحدى الوسائل المهمة في صيانة الشرعية الجزائية الإجرائية وضمان عدم الخروج على القواعد القانونية المقررة.

ثالثاً :- مشكلة الدراسة:

إنّ الولوج في بيان ما تثيره الدراسة من مشكلة والمتمثلة في مدى كفاية الدور الذي يمارسه الإدعاء العام في ضمان احترام الشرعية الجزائية الإجرائية خلال مراحل الدعوى الجزائية المختلفة، ومدى انسجام النصوص القانونية المنظمة لهذا الدور مع الواقع التطبيقي لعمل الإدعاء العام

في تكريس الشرعية الجزائية الإجرائية، وما إذا كان التطبيق العملي يعكس فعالية تلك النصوص أم يكشف عن وجود فجوة بينها وبين الواقع؟

ويتفرع عن هذه المشكلة التساؤلات من بينها : ما حدود اضطلاع الإدعاء العام بدوره في الاطلاع على شكاوى المواطنين وتوجيهها إلى المرجع القضائي المختص مع إبداء الرأي القانوني بشأنها؟ وما نطاق ممارسته، في إطار دوره الإجرائي، للإشراف على مرحلة التحري ومراقبة إجراءات جمع الأدلة واتخاذ ما يلزم للكشف عن الحقيقة؟ وما مقدار تحقق دور الإدعاء العام في مرحلة التحقيق، من خلال الحضور وتفعيل رقابة الإشراف الطعن، في تحقيق التوازن المطلوب في الدعوى الجزائية، وما طبيعة هذه الرقابة، هل هي رقابة مباشرة أم لاحقة؟

يُضاف إلى ذلك تساؤل آخر يتمثل في: ما طبيعة الدور الإجرائي الذي يمارسه الإدعاء العام من حيث الحضور وإبداء الرأي وتقديم الطلبات، وهل يُعد دوراً جوهرياً أم شكلياً؟ وما حدود امتداد اطلاعه على القرارات والإجراءات المتخذة خارج جلسات المحاكمة؟ وما نطاق ممارسته لدوره الإجرائي في مرحلة الطعن بالأحكام القضائية بصورة صحيحة ووفقاً لما رسمه القانون، وما مدى التزامه بالضوابط القانونية المنظمة لهذا الاختصاص؟

رابعاً :- فرضية الدراسة

تقوم فرضية هذه الدراسة على أن ضمان الشرعية الجزائية الإجرائية يقتضي تفعيل الدور القضائي للدعاء العام وتوسيع نطاق ممارسته لاختصاصاته الإجرائية التي قررها المشرع، ولا سيما في مرحلة تحريك الدعوى الجزائية من خلال الاطلاع على شكاوى المواطنين، وتفعيل حقه في الإشراف على إجراءات التحري والرقابة على التحقيق والمحاكمة، إذ إنَّ قصور التطبيق العملي والعرف القضائي السائد في منح الإدعاء العام دوره الحقيقي المنصوص عليه قانوناً يؤدي إلى إضعاف وظيفته في الرقابة على صحة الإجراءات وضمن احترام القانون، الأمر الذي يستلزم إعادة تكريس مكانته القضائية بما ينسجم مع الغاية التي ابتغاها المشرع في حماية الشريعة

الجزائية الإجرائية.

خامساً :- منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي كمنهج أساسي، وذلك من خلال استعراض فكرة الشرعية الجزائية الإجرائية والإدعاء العام، كما استعرضنا الأدوار الإجرائية التي يمارسها الإدعاء العام في جميع مراحل الدعوى الجزائية لضمان الشرعية الجزائية الإجرائية، متخذين من القواعد الدستورية والنصوص الجزائية الاجرائية اساساً، ومن العمل القضائي مادة، ومن الجهد الفقهي، والرأي الاجتهادي منهاجاً.

سادساً:- هدف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان الدور الذي يضطلع به الإدعاء العام في ضمان الشرعية الجزائية الإجرائية وتحقيق المحاكمة العادلة، من خلال بيان دوره الإجرائي في الدعوى الجزائية في مختلف مراحلها، وبيان مدى إسهامه في الرقابة الإشراف على سلامة القرارات والإجراءات المتخذة فيها والطعن بالمخالف منها، بما يكفل حسن تطبيق القانون وصون الحقوق والحريات، فضلاً عن اضطلاع به بتمثيل المجتمع والدفاع عن الحق العام، بما يحقق متطلبات العدالة الجزائية.

سابعاً :- الدراسات السابقة :

تعد الدراسات السابقة أحد الركائز الأساسية لأي بحث علمي، ومن الضروري في هذا المقام الإشارة إلى الدراسات السابقة التي تتقاطع مع موضوع دراستنا، تقديراً للجهود العلمية التي بذلها الباحثون في هذا المجال :

١. كتاب بعنوان (رقابة الإدعاء العام على الشرعية) دراسة مقارنة للدكتور محمد معروف عبدالله، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٨١، وهي في الأصل أطروحة دكتوراه نوقشت في كلية القانون جامعة بغداد .

تناولت هذه الدراسة: موضوع الرقابة على الشرعية في بعض النظم القانونية المقارنة، إذ بيّنت مفهوم الشرعية والشرعية الاشتراكية، والفرق بين الشرعية والمشروعية، كما أوضحت نطاق الرقابة ومتطلباتها في كل من النظام الإنجليزي والفرنسي والسوفيتي، وكذلك بحثت طبيعة تنظيم جهاز الإدعاء العام في هذه النظم، ومدى استقلاله أو خضوعه للسلطة التنفيذية، فضلاً عن دوره في الدعوى الجزائية بمراحلها المختلفة. وتُعد هذه الدراسة من الدراسات المبكرة في مجال المقارنة بين النظم الجزائية، إلا أنها لا تواكب التطورات التشريعية الحديثة.

وتختلف دراستنا عنها بكونها لم تتناول النظم القانونية المقارنة أو المقارنة بينها، وإنما اقتصر على بيان دور الإدعاء العام في تحقيق الشرعية الجزائية الإجرائية ضمن نطاق الدعوى الجزائية، وسعت لتبحث عن الشرعية الجزائية الإجرائية على وجه التحديد، متناولة

ماهيتها وعناصرها وطبيعتها، وإضافةً لذلك ماهية الإدعاء العام وخصائصه، بالإضافة إلى دوره الإجرائي على طول الدعوى الجزائية وبكل مراحلها.

٢. رسالة ماجستير بعنوان (دور الإدعاء العام في الدعوى الجزائية - في قانون الإدعاء العام رقم (٤٩ لسنة ٢٠١٧) دراسة مقارنة، للباحث محمد حسن جاسم العاني، كلية القانون، جامعة تكريت، العراق، ٢٠١٩ .

أوضحت هذه الدراسة: ماهية الإدعاء العام، واستعراض دوره في الدعوى الجزائية عبر مختلف مراحلها، ابتداءً من تحريكها ومتابعة إجراءات التحري والتحقيق والمحاكمة، وانتهاءً بمرحلة الطعن في الأحكام والقرارات الصادرة عنها، فضلاً عن امتداد دوره إلى مرحلة تنفيذ الأحكام والعقوبات، ولاسيما العقوبات الماسة بالحرية والذمة المالية وعقوبة الإعدام، إضافةً إلى ما يضطلع به من مهام الرقابة والتفتيش على مواقف إيداع المحكومين، ومتابعة إجراءات الإفراج الشرطي وفقاً لأحكام القانون.

في حين ركزت دراستنا على دور الإدعاء العام في ضمان الشرعية الجزائية الإجرائية ضمن نطاق الدعوى الجزائية حصراً، من خلال بيان دوره في الإجراءات المتبعة فيها، وذلك بالقدر المتصل بتحقيق الشرعية الجزائية الإجرائية، دون التوسع في بيان أدواره الخارجة عن نطاق الدعوى الجزائية.

٣. كتاب بعنوان (دور الإدعاء العام في تحقيق الشرعية الجزائية)، دراسة مقارنة للدكتور حسن يوسف مقابلة، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، المملكة العربية الهاشمية الأردنية، ٢٠١٤، وهي في الاصل أطروحة دكتوراه في جامعة عين الشمس.

تناولت هذه الدراسة: نشأة وتطور نظام الإدعاء العام، فضلاً عن بيان دور الإدعاء العام الأردني في تحقيق الشرعية الجزائية بمختلف حلقاتها، مع إجراء دراسة مقارنة بين القوانين الأنكلوأمريكية والفرنسية والمصرية والأردنية، إلى جانب بعض التشريعات الأجنبية الأخرى.

أما محل دراستنا فيتمثل في بيان الشرعية الجزائية الإجرائية حصراً، دون التوسع في بحث الشرعية الجزائية بمختلف حلقاتها، مع التركيز على بيان دور جهاز الإدعاء العام العراقي في الدعوى الجزائية، من خلال أدواره الإجرائية التي يمارسها في مراحلها المختلفة، وذلك بعيداً عن الأسلوب المقارن ودون التطرق إلى التشريعات المقارنة.

ثامناً :- هيكلية الدراسة:

للإحاطة بموضوع الدراسة من جميع جوانبه، واستظهاراً لدور الإدعاء العام في ضمان الشرعية الجزائية الإجرائية، فقد اعتمدنا تقسيم الدراسة على وفق منهجية أكاديمية قائمة على فصلين أساسيين:

بدأنا في الفصل الأول ببحث (التعريفُ بفكرةِ الشرعيةِ الجزائيةِ الإجرائيةِ والإدعاء العام)، وقد تم تقسيمه على مبحثين؛ نتناول في المبحث الأول ماهية الشرعية الجزائية الإجرائية، والذي بدوره ينقسم على مطلبين، نبحث في المطلب الأول مفهوم الشرعية الجزائية الإجرائية، بينما نتناول في المطلب الثاني طبيعة الشرعية الجزائية ذاتيتها. أما المبحث الثاني فنخصصه لبيان ماهية الإدعاء العام، حيث يُقسم بدوره على مطلبين، نبحث في المطلب الأول مفهوم الإدعاء العام، في حين نتناول في المطلب الثاني خصائص الإدعاء العام.

أما الفصل الثاني فسنبحث فيه (دورُ الإدعاء العام بالدعوى الجزائية وأثره في حمايةِ الشرعيةِ الجزائيةِ الإجرائيةِ)، وقد تم تقسيمه على مبحثين؛ نتناول في المبحث الأول دور الإدعاء العام في مرحلة التحقيق وما يسبقها، والذي يُقسم بدوره على مطلبين، نُبين في المطلب الأول دور الإدعاء العام في تحريك الدعوى الجزائية ومباشرتها، في حين خُصص المطلب الثاني لبيان دور الإدعاء العام في مرحلة التحري والتحقيق. أما المبحث الثاني فنخصصه لبيان دور الإدعاء العام في المحاكمة وما بعدها، إذ سيقسم على مطلبين؛ نتناول في المطلب الأول دور الإدعاء العام في المحاكمة، بينما نبحث في المطلب الثاني دور الإدعاء العام في الطعن بالأحكام.